الباحث / وليد عبد الله مطر الخزيمى
دكتوراه فى القانون الخاص
كلية القانون – جامعة الشارقة

والسيد الدكتور / مراد بن صغير
أستاذ مشارك بقسم القانون الخاص
كلية القانون جامعة الشارقة .

الملخص

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على المجال المعقد للسرية في عقود المعاوضة والتبرع، باستخدام طريقة شاملة تمزج بين الأطر القانونية الدولية والوطنية، والنظريات القانونية، والاعتبارات العملية. ويسفر البحث عن نتائج هامة، لا سيما التأكيد على أهمية الحفاظ على الأسرار التجارية والمعلومات السرية في الاتفاقات التعاقدية. ويشدد على الحاجة إلى شروط تعاقدية واضحة ومحددة جيدًا، حيث يتم تحديد نطاق السرية، والأطراف المصرح لها، ومدة الالتزامات بشكل صريح. وعلاوة على ذلك، تشدد الدراسة على الدور الحاسم المتمثل في التمسك بالمعايير الأخلاقية وممارسات المنافسة العادلة لمنع الأفعال غير المشروعة التي تعرض المعلومات السرية للخطر. وتوصي بتدابير أمنية دؤوبة لحماية هذه المعلومات، بما في ذلك ضوابط الوصول القوية والتشفير. وفي حالات الإخلال، ينبغي السعي على وجه السرعة إلى سبل الانتصاف القانونية، مع الالتزام بشروط ومعايير محددة لضمان قبول المطالبات. كما يسلط البحث الضوء على المشهد القانوني المتطور باستمرار في هذا المجال، مما يستلزم الوعي المستمر وتكييف تدابير الحماية لمواجهة التحديات الديناميكية التي تطرحها قضايا السرية في هذه العقود المتخصصة.

الكلمات المفتاحية: السرية، عقود المعاوضة، عقود التبرع، الحماية القانونية، الأسرار التجارية.

The obligation to maintain the confidentiality of information not disclosed in the netting and donation contracts

Abstract

This research is aimed at shedding light on the complex realm of confidentiality in netting and donation contracts, employing a comprehensive method that blends international and national legal frameworks, legal theories, and practical considerations. The research yields significant results, notably emphasizing the importance of maintaining trade secrets and confidential information in contractual agreements. It underscores the need for clear and well-defined contractual terms, where the scope of confidentiality, authorized parties, and the duration of obligations are explicitly outlined. Furthermore, the study underscores the critical role of upholding ethical standards and fair competition practices to prevent unlawful acts that compromise confidential information. It recommends diligent security measures to protect this information, including robust access controls and encryption. In cases of breaches, legal remedies should be swiftly pursued, adhering to specific conditions and criteria to ensure successful claims. The research also highlights the ever-evolving legal landscape in this domain, necessitating ongoing awareness and adaptation of protection measures to meet the dynamic challenges posed by confidentiality issues in these specialized contracts.

Keywords: Confidentiality, Netting contracts, Donation contracts, Legal protection, Trade secrets.

المقدمة

السرية هي أحد أسس القوانين التعاقدية التي تعزز الثقة وتحمي المعلومات الحساسة بين الأطراف. في دولة الإمارات العربية المتحدة، تلعب السرية دورًا حيويًا في عقود المعاوضة والتبرع، وهما نوعان مختلفان من العقود من حيث الأهداف والغرض. يهدف هذا البحث إلى استكشاف أساسيات السرية، ونطاقها، والآثار المترتبة على الالتزام بالسرية في هذه الأنواع من العقود وفقًا للتشريعات الإماراتية.

فيما يتعلق بعقود المعاوضة، فإن السرية تكون ضرورية لحماية البيانات المالية الحساسة التي تتم مشاركتها بين المؤسسات المالية، وتلعب الإمارات دورًا فعالًا في تعزيز وفرض السرية من خلال البنك المركزي للإمارات والجهات التنظيمية، وهذا يساهم في الحفاظ على استقرار وجدارة القطاع المالي.

تمتد نطاق الالتزام بالسرية في التشريعات الإماراتية ليشمل الحماية ليس فقط للمعلومات الحساسة، بل أيضًا لبنود وشروط العقود، وهذا يتضمن البيانات المالية في عقود المعاوضة، والشروط الخاصة بالتبرع في عقود التبرع. تمنع التسريبات إلى أطراف ثالثة بشكل عام دون موافقة الأطراف المعنية، باستثناء ما يسمح به القانون أو ما يكون ضروريًا لأداء العقد.

الالتزام بالسرية في عقود المعاوضة يسهم في بناء بيئة موثوقة تشجع على المعاملات المالية الفعالة، وتقليل المخاطر في الإمارات، خصوصًا مع نمو القطاع المالي في البلاد، أما بالنسبة لعقود التبرع، يحفظ الالتزام بالسرية استقلالية ونوايا المتبرعين والمتلقين على حد سواء، مما يساعد في الحفاظ على خصوصية الأعمال الخيرية واحترام الشروط المفروضة.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة الحالية في ضرورة التعمق في التعقيدات المحيطة بالتزامات السرية في عقود المعاوضة والتبرع ضمن الإطار القانوني لدولة الإمارات العربية المتحدة، وهذان النوعان المتميزان من العقود، وعلى الرغم من اختلاف أغراضهما، يشتركان في اعتماد مشترك على الالتزام بالسرية من أجل نزاهتهما، كما تكمن المشكلة المطروحة في الحاجة إلى فهم وتحليل وحل التحديات والمعضلات التي تظهر في سياق التزامات السرية هذه.

تتضمن عقود المعاوضة، التي غالبًا ما تكون محورية في الأسواق المالية المزدهرة في الإمارات العربية المتحدة، تسوية المعاملات المالية المعقدة، مما يستلزم تبادل البيانات المالية الحساسة والسرية بين المؤسسات

المالية، مثل البنوك وشركات الاستثمار، وتشكل هذه البيانات المالية حجر الأساس للثقة في هذه الاتفاقيات، وبالتالي، فإن الحفاظ على السرية أمر بالغ الأهمية. يجب على دولة الإمارات العربية المتحدة، شأنها شأن العديد من المراكز المالية العالمية الأخرى، التوفيق بين المطالب المزدوجة للحفاظ على هذه الثقة مع الالتزام بالأنظمة والمعايير المالية الدولية الصارمة بشكل متزايد، حيث تطرح هذه المعضلة مشكلة حقيقية؛ لأنها تتطلب توازنًا دقيقًا بين السرية والشفافية في المشهد المالي الديناميكي.

وفي عقود التبرع، تكمن المشكلة في التفاعل الدقيق بين الخصوصية وضرورة حماية استقلالية ونوايا المانحين والمتلقين، بينما يرغب المتبرعون في كثير من الأحيان في الحفاظ على خصوصية أفعالهم وظروفهم الإيثارية، قد يسعى المستلمون إلى حماية خصوصيتهم وحماية أنفسهم من الاهتمام أو الطلبات غير المرغوب فيها. إن تحقيق التوازن بين هذه المصالح المتنافسة بطريقة تدعم العدالة والإنصاف والحرمة القانونية للعقود يمثل تحديًا عمليًا في السياق القانوني لدولة الإمارات العربية المتحدة.

لمعالجة هذه المشكلة بشكل فعال، تحتاج الدراسة إلى استكشاف الأسس القانونية، والتعقيدات، ومجالات النزاع المحتملة المتعلقة بالسرية في هذه العقود، وينبغي لها أيضًا أن تحقق في الآثار المترتبة على الانتهاكات المحتملة وأن تزن أهمية الحفاظ على السرية في مقابل الحاجة إلى الشفافية، مع مواكبة المشهد القانوني الدولي والأنظمة المالية الآخذة في التطور، وفي نهاية المطاف، يجب أن يهدف البحث إلى تقديم رؤى وتوصيات يمكن أن تساعد دولة الإمارات العربية المتحدة في الحفاظ على الثقة والنزاهة في هذه العقود مع التوافق مع المعايير والمبادئ القانونية العالمية.

تساؤلات الدراسة:

هدفت هذه الدراسة الي الإجابة على التساؤلات الآتية:

١. ما هي المبادئ الأساسية والأسس القانونية لالتزامات السرية في عقود المعاوضة والتبرع في إطار التشريعات الإماراتية؟
٢. كيف يؤثر نطاق الالتزام بالسرية في التشريعات الإماراتية على حماية المعلومات الحساسة والخصوصية في عقود المعاوضة والتبرع؟
٣. ما هي الآثار المترتبة على الالتزام بالسرية في عقود المعاوضة داخل التشريعات الإماراتية، خصوصًا في سياق الأسواق المالية المتنامية بسرعة واللوائح المالية الدولية المتطورة؟

٤. كيف يحفظ الالتزام بالسرية في عقود التبرع في الإمارات استقلالية المتبرعين ونواياهم وكيف يمكن مقارنة هذا المعالجة مع المعاملة القانونية في فرنسا؟

أهداف الدراسة:

هدفت الدراسة الحالية الي الآتي:

١. فهم مبادئ السرية في العقود في الإمارات وتحليل كيفية تفاوتها عن القوانين الفرنسية.
٢. تقديم تقييم شامل لتأثير السرية على حماية المعلومات الحساسة في عقود المعاوضة والتبرع في السياق الإماراتي.
٣. تحليل التحديات والمشكلات التي تنشأ عند محاولة تحقيق التوازن بين السرية والشفافية في الإمارات وكيفية معالجتها.
٤. تقديم توصيات حول كيفية تعزيز فعالية السرية في عقود المعاوضة والتبرع في الإمارات بالاستفادة من التجربة الفرنسية وتحقيق التوازن بين الحفاظ على الثقة والامتثال للمعايير والتشريعات القانونية الدولية.

منهج الدراسة:

تم اعتماد الباحث على المنهج التحليلي لفهم وتحليل تأثير السرية في عقود المعاوضة والتبرع في الإمارات. كما تم اللجوء إلى المنهج المقارن لمقارنة هذا التأثير مع القوانين والممارسات في القانون الفرنسي.

خطة الدراسة:

من أجل أيضاح مضمون البحث وجب تقسيمه على النحو التالي:

المبحث الأول: الطبيعة القانونية لمبدأ السرية في عقود المعاوضة والتبرع

المطلب الأول: مفهوم الالتزام بالسرية في عقود المعاوضة والتبرع.

المطلب الثاني: النظريات القانونية حول طبيعة الالتزام بالسرية في العقود.

المبحث الثاني: حماية المتعاقدين من إفشاء أسرار التعاقد في عقود المعاوضة والتبرع

المطلب الأول: تقدير نطاق حماية سرية المعلومات في عقود المعاوضة والتبرع.

المطلب الثاني: الضمانات القانونية والآثار المترتبة على الحفاظ على سرية المعلومات.

المبحث الأول

الطبيعة القانونية لمبدأ السرية في عقود المعاوضة والتبرع

تعريف السرية في السياقات التعاقدية هو مفهوم تأسيسي، جزء لا يتجزأ من الثقة والأمن الذي يدعم أي اتفاق تعاقدي، وهو الالتزام بعدم الكشف عن المعلومات أو البيانات المتعلقة بالعقد، وضمان حماية التفاصيل الحساسة من الوصول أو التعرض غير المصرح به، وهذا التعريف هو في صميم ما تمثله السرية في مجال العقود، حيث يعد بمثابة إطار قانوني وأخلاقي يحكم تبادل المعلومات، ويعزز مناخ الثقة بين الأطراف المعنية.

في العلاقات التعاقدية، تعتبر السرية عنصرًا لا غنى عنه، وتمتد إلى ما هو أبعد من مجرد الاحتفاظ بالأسرار، كما إنه التزام بحماية البيانات الحساسة المشتركة أثناء التفاوض والتنفيذ والوفاء بالاتفاقيات التعاقدية، ويشمل ذلك أشكالًا مختلفة من المعلومات، بما في ذلك البيانات المالية، والأسرار التجارية، والتكنولوجيا المسجلة الملكية، وأي بيانات أخرى تعتبرها الأطراف سرية، حيث إن واجب الحفاظ على السرية لا يخدم فقط كشرط قانوني، ولكن أيضًا كمبدأ أخلاقي أساسي. يمكن أن يؤدي الإخلال بهذا الواجب إلى عواقب وخيمة من الناحية القانونية والسمعة.

أحد الجوانب الأساسية للسرية في السياقات التعاقدية هو الواجب الائتماني الذي تفرضه على الأطراف. يعني الواجب الائتماني أن الأطراف المشاركة في العقد تتحمل مسؤولية قانونية وأخلاقية للتصرف بما يخدم مصالح بعضها البعض، ويشمل هذا الواجب الالتزام بحماية المعلومات السرية والحفاظ عليها، وفي استكشافهم للواجب الائتماني، يؤكد علماء القانون مثل بلاك (٢٠١٩) على أهمية السرية كمظهر من مظاهر الثقة والولاء بين الطرفين، ويمكن اعتبار خرق السرية خرقًا لهذا الواجب الأساسي، والذي يمكن أن يؤدي إلى اتخاذ إجراءات قانونية.

يمكن أن يختلف الأساس القانوني للالتزام بالسرية في الاتفاقات التعاقدية اعتمادًا على الولاية القضائية والنظام القانوني المعمول به. في دولة الإمارات العربية المتحدة، على سبيل المثال، يتم تشكيل الأساس القانوني للسرية من خلال مزيج من الشريعة الإسلامية ومبادئ القانون المدني. الشريعة الإسلامية، التي تؤكد على الصدق والجدارة بالثقة كفضائل مركزية، تدعم بقوة واجب السرية. يسلط طلافحة (٢٠١٣) الضوء على

التفاعل المعقد بين القيم الأخلاقية الإسلامية والممارسات التجارية الحديثة في الإطار القانوني لدولة الإمارات العربية المتحدة.

على العكس من ذلك، يختلف الإطار القانوني للســرية في الأنظمة المتأثرة بتقاليد القانون المدني، مثل النظام القانوني الفرنسي، ويؤكد القانون المدني الفرنسي على قدسية العقود ومبدأ العقد شريعة المتعاقدين، مما يعني أنه يجب الاحتفاظ بالاتفاقيات، وهذا النهج، كما ناقشه غولدشتاين (٢٠٢٢)، يركز بشدة على إنفاذ الالتزامات التعاقدية مع احترام خصوصية وسرية الأطراف المعنية.

السرية ليست مسألة التزام قانوني فحسب؛ بل تشمل أيضًا اعتبارات أخلاقية. في عالم الأعمال، غالبًا ما تمتد المبادئ التوجيهية الأخلاقية إلى ما هو أبعد من نص القانون. غالبًا ما تضع الشركات والمؤسسات مدونات أخلاقيات خاصة بها تتضمن التزامات بالسرية، وهذا أمر بالغ الأهمية بشكل خاص في عقود المعاوضة والتبرع، حيث قد تكون المعلومات المالية والشخصية والاستراتيجية على المحك، كما يشير سودجانا (٢٠٢٢)، فإن الاعتبارات الأخلاقية جزء لا يتجزأ من ترسيخ ثقافة السرية التي تتجاوز المتطلبات القانونية.[1]

وقد رسخت التشريعات على المستوى الدولي والمستوى الوطني هذا المبدأ في نصـــوص موادها، ومن التشريعات الدولية التي رسخت هذا المبدأ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجـــارة مـــن حقوق الملكية الفكرية (تربس) في الفقرة الثانية من المادة (٩) إذ قال "تسري حماية حقوق المؤلف على النتاج وليس على مجرد الأفكار، أو الإجـــراءات، أو أساليب العمـــل أو المفاهيم الرياضية"، وهذا ما جاء به أيضا المشرع الإماراتي في نص المادة رقم (٣) من القانون الاتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة علي المصـنفات التي تشـمل الحماية كونها مفاهيم مجردة حيث نصـت المادة علي أنه "لا تشـمل الحماية ما يأتي: ١. الأفكار والإجراءات وأســاليب العمل والمفاهيم الرياضــية والمبادئ والحقائق المجردة لكنها تنطبق على التعبير المبتكر عن أي منها. ٢. الوثائق الرسمية أياً كانت لغتها الأصلية، أو اللغة المنقولة إليها، مثـــل نـصـوص القوانيين واللوائح والقرارات والاتفاقيات الدولية والأحكام القضائية، وأحكام المحكمين والـقـرارات الصـــادرة مـــن اللـــجـــان الإداريـــة ذات الاختصاص القضائي. ٣. الأنباء وأخبار الحوادث والوقائع الجارية والتي تكون مجرد أخبار إعلامية. ٤. المصنفات التي آلت إلى الملك العام. ومع ذلـــك تتمتع مجموعات مـــا

[1] Sudjana, Sudjana. (2022). PRINCIPLE OF GOOD FAITH IN CONFIDENTIALITY AGREEMENTS OF TRADE SECRET INFORMATION. Dialogia Iuridica. 14. 052-075. 10.28932/di.v14i1.5376.

ورد في البنـــود (٢)، (٣)، (٤) مـــن هـــذه المادة بالحمايـــة إذا تميز جمعها أو ترتيبها أو أي مجهود فيها بالابتكار". [٢]

ويرى الباحث، أن تعريف السـرية في السـياقات التعاقدية متعدد الأوجه، ويشـمل الأبعاد القانونية والأخلاقية والثقافية، حيث يعد كمبدأ أســاســي يعمل كحجر زاوية للثقة والأمن في العلاقات التعاقدية، كما ســاهم علماء القانون والممارسون والمشرعون في جميع أنحاء العالم في فهم هذا المفهوم، وتشكيل آثاره وتطبيقاته ضمن أنظمة قانونية وسياقات ثقافية متنوعة، فالسرية ليست مجرد مطلب قانوني; إنه عنصر أساسي في الأخلاق والثقة التي تدعم الاتفاقات التعاقدية الناجحة.

في مجال عقود المعاوضـة والتبرع، يلعب مفهوم السرية دورا محوريا. وتتعمق الدراسة في الجوهر القانوني لمبدأ السرية ضمن هذه العقود، وتسلط الضوء على أهميته وآثاره. للشروع في هذا الاستكشاف، نحتاج أولا إلى فهم المكونات الأساسية التي تشكل أساس السرية في الاتفاقات التعاقدية، وسوف نناقش مضمون هذا المبحث من خلال مطلبين علي النحو التالي:

المطلب الأول: الأساس القانوني للالتزام بالسرية في عقود المعاوضة والتبرع.

المطلب الثاني: النظريات القانونية حول طبيعة الالتزام بالسرية في العقود.

المطلب الأول
الأساس القانوني للالتزام بالسرية في عقود المعاوضة والتبرع

يقصـد بعقد المعاوضـة "العقد الذي يأخذ فيه كل من المتعاقدين مقابلا لما يعطي ويعطي مقابلا لما يأخذ، مثال ذلك عقد البيع والايجار". [٣]

---

[٢] انظر نص المادة رقم (٣) من القانون الاتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

[٣] الحكيم، عبد المجيد. (١٩٧٧). الموجز في شـــرح القانون المدني، مصـــادر الالتزام، ط٤ ، توزيع المكتبة القانونية – بغداد، ص٤٨.

ويعرفه فقيه آخر بأنه "العقد الذي بمقتضـــاه يتحمل كل طرف غرما ماليا (هو) الاداء الذي ســـيقوم به) يقابله غنم (هو المقابل الذي سيتلقاه)". [٤]

او "هو العقد الذي يأخذ فيه كل من المتعاقدين مقابلا لما اعطاه ". [٥]

وعرفه المشـــرع الفرنســـي في التعديل الجديد للقانون المدني الفرنســـي والصـــادر بالأمر ٢٠١٦ - ١٣١ في ١٠/٢/٢٠١٦ في المادة ١١٠٧ بالقول "يكون العقد بعوض عندما يتلقى كل طرف من الطرف الاخر منفعة مقابل تلك التي يقوم بتقديمها". [٦]

ويطلق عليه احيانا العقد التبادلي لان "به يتم تبادل العوضـــين ويرى البعض انه لا يختلف عن العقد الملزم للجانبين". [٧]

بعد دراســة معنى المعاوضــة في الســياق الفقهي لدى الفقهاء، تبين أنهم لم يبتعدوا كثيرًا عن المعنى اللغوي الذي تم بحثه، إذ استخدموا مصطلح "المُعاوضة" في بعض الأحيان ومصطلح "المُبَادَلَة" في أحيان أخرى للإشـــارة إلى الفكرة نفســـها، وهذه الفكرة تتعلق بالتبادل والإعطاء من أجل هدف محدد، مع مراعاة لبعض الأحكام المفصلة المتعلقة بطبيعة هذا التبادل والإعطاء. [٨]

---

[٤] حجازي، عبد الحي. (١٩٥٤). النظرية العامة للالتزام، ج ٢، مصادر الالتزام، مطبعة نهضة مصر، ص٩٤.

[٥] السنهوري، عبد الرزاق. (٢٠٠٩). الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج ١، م ١، نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان، ص١٧٤.

[٦] قانون العقود الفرنســي الجديد، ترجمة عربية للنص الرســمي، جمهورية العراق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الفلوجة، مركز التعليم المستمر ومتابعة الخريجين رقم (٦) ، ترجمة د. نافع بحر سلطان ص ١٧.

[٧] جاك ،غستان، المطول في القانون المدني، تكوين العقد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، ص ٣٦ و ص ٢٣٧ .

[٨] ســـرور، عبدالرحمن أحمد ناجي. (٢٠١٤). أثر العمى في عقود المعاوضـــات والتبرعات: دراســـة فقهية مقارنة (رســـالة ماجستير غير منشورة). جامعة جرش، جرش، ص ٢٨.

وبـالفعل، قام الزرقا بتعريف عقود المعاوضــة على أنها "عقود تقوم على إنشــاء وجانب متبادل بين الأطراف المتعاقدين، حيث يأخذ كل طرف شـيئًا ويقدم شـيئًا آخر كمقابل له." [٩] وهذا التعريف يبرز طبيعة المعاوضة كعملية تبادلية تتضمن الإعطاء والأخذ بمقدار معين.

وتحتضن المعاوضات أربعة أنواع رئيسية: [١٠]

١. **المعاوضة المال بمال:** وهذا يتضـمن أي نوع من الصـفقات التي يتم فيها التبادل المادي، مثل عمليات البيع بجميع أشكالها.
٢. **المعاوضـة المال بمنفعة:** وهذا يشـمل الصـفقات التي تنطوي على دفع مبلغ مالي مقابل الاستفادة من خدمة أو سلعة، مثل عقود الإيجار.
٣. **المعاوضة مال بلا مال ولا منفعة:** وهنا يشمل العقود التي تندرج تحتها العقود الاجتماعية والشخصية مثل عقود النكاح والخلع.
٤. **المعاوضــة منفعة بمنفعة:** وهذا يتعلق بصـفقات تتضـمن تبادل فوائد أو منافع مشـابهة، مثل عمليات تقسيم الممتلكات الزوجية. [١١]

ويُعرَّف عقد التبرع على أنه "العقد الذي لا يتضمن تبادلًا ماليًا بين الأطراف، حيث لا يأخذ أي من المتعاقدين مكافأة أو مقابل على ما تم التصرف فيه أو تنازل عنه". [١٢] ومن الأمثلة على عقود التبرع العقود العارية وعقد الإعارة، حيث يعتبر الأخير عقد تبرع من قِبَل المعير، حيث لا يتلقى أي مكافأة من المســتعير مقابل الشــيء المعار، وبالمثل، يُعتبر المعار والمســتعير أيضًــا متبرعين، حيث لا يُقدم أحدهما مكافأة للآخر مقابل ما تم

---

[٩] الزرقا، مصطفي أحمد. (٢٠١٣). المدخل الفقهي العام. دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع السلسلة: الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، ج١، ص ٦٢٧.

[١٠] ابن تيمية, أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت ٧٢٨هـ/١٣٢٨م), مجموع الفتاوى, د.ط, ٣٧م (تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة،١٤١٦هـ/١٩٩٥م, ج ٢٩, ص١٨٩.

[١١] الجرجاني, علي بن محمد (ت ٨١٦هــ/١٤١٣م) التعريفات,١,١م, (تحقيق جماعة من العلماء), دار الكتب العلمية, بيروت, ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م, ص٢٣٧.

[١٢] الشــرفات، محمد عطا جريد. (٢٠١٣). اختلاف المتعاقدين في عقود التبرعات المالية: دراســة فقهية مقارنة مع القانون المدني الأردني (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، ص ٢٢.

تقديمه أو اســتلامه، وبجانب الأمثلة الســابقة، هناك العديد من العقود الأخرى التي تعتبر عقود تبرع، بما في ذلك عقود الهبة والقرض والودائع والوكالة، وهذه العقود جميعها تتم دون وجود مكافأة أو تعويض مادي، مما يجعلها عقودًا تبرعية. [١٣]

ونتيجة لهذا التمييز بين عقود التبرع وبين عقود المعاوضــة، تظهر اختلافات هامة، فعلى سبيل المثال، يُمكن أن تكون مسؤولية المتبرع أقل عادة من مسؤولية المعاوض، وبشكل عام، يمكن أن تكون مسؤولية الأطراف في العقود التي تندرج تحت التبرع (عقود الهبات وعقود التفضــل) أضــعف أو أقل تكلفة مقارنة بالعقود التي تندرج تحت المعاوضة. [١٤]

أيضًـا، تختلف هذه العقود فيما يتعلق بالضـمانات، فعلى سبيل المثال، ضـمان المتبرع غالبًا ما يكون أقل تكلفة من ضـــمـان المعـاوض، في بعض الحـالات، قد يكون الغلط أمرًا مؤثرًا في العقود التي تنـدرج تحت التبرع، خصـوصًـا إذا كان يتعلق بشخصية أحد المتعاقدين، وأخيرًا، في العقود التي تندرج تحت التبرع، يمكن التماس الطعن بالدعوى بســهولة دون الحاجة إلى إثبات نية ســيئة من الأطراف. على ســبيل المثال، إذا قدم المدين المعسر هبة لشخص آخر، يمكن للدائن أن يطعن في صـحة الهبة حتى إذا كان الواهب والمستفيد لديهما حسن نية، ومن ناحية أخرى، في العقود التي تندرج تحت المعاوضة مثل عقد البيع، يجب أن يتم إثبات تواطؤ البائع مع المشتري للتمكن من الطعن في الصفقة. [١٥]

ويعتقد الباحث أن التمييز بين المعاوضــة التعاقدية وعقود التبرع هو جانب حاسـم من المشـهد القانوني، حيث تمثل هاتان الفئتان من العقود معاملات مختلفة اختلافا جوهريا في مجال الاتفاقات القانونية، كما تتضمن عقود المعاوضـة، على النحو المحدد من قبل مختلف الفقهاء، تبادلا حيث يتلقى كل طرف شيئا مقابل ما يقدمه، على غرار عقد البيع أو الإيجار، ومن ناحية أخرى، لا تسـتلزم عقود التبرع أي تبادل مالي بين الطرفين، حيث لا يتوقع أي من الطرفين تعويضا عما تم تحويله، وهذا التمايز له آثار كبيرة، مما يؤثر على مستويات المسؤولية والضــمانات المرتبطة بكل نوع من أنواع العقود، وبصــفة عامة ، قد يكون للمانحين مســؤولية أقل مقارنة بالمعوضـين، وغالبا ما تكون ضـمانات المانحين أقل شـمولا، كما أن الأخطاء أو النزاعات لها أهمية متفاوتة في هذه العقود.

---

[١٣] الشرفات، محمد عطا جريد. (٢٠١٣). المرجع السابق، ص ٢٣.

[١٤] سماحي، خالد. (٢٠١٤). أهمية التمييز بين عقود المعاوضات والتبرعات. دراسات قانونية، ع٢٠ ، ص ١٢٩.

[١٥] سماحي، خالد. (٢٠١٤). المرجع السابق، ص ١٣٠.

المطلب الثاني

النظريات القانونية حول طبيعة الالتزام بالسرية في العقود

كان هناك جدل وتناقش في السلطة القضائية والفقه بشأن مدى ملائمة اعتبار المعلومات السرية، التي لم يتم الكشف عنها، كأصول ملكية ذات طابع أخلاقي، وتتعلق هذه المعلومات السرية بحقوق ترتبط بجوانب غير مادية، أي أبعاد أخلاقية، وقد انقسمت الآراء حول هذا الموضوع إلى نظريتين رئيسيتين: [١٦]

أولا: نظرية الحقوق الشخصية:

ينكر أصحاب هذه النظرية أن المعلومات غير المفصح عنها تعتبر حقا في الملكية، فإنهم يؤكدون أنه لا يمكن حمايتها إلا من خلال رابطة شخصية بين الحائز والشخص الذي اتصل به، أو من خلال علاقة ثقة معينة، مثل وجود علاقة عمل تلزم الموظف بالحفاظ عليها أو علاقة ترخيص تلزم المرخص له باستخدامها فقط للأغراض المحددة في اتفاق الترخيص، ويستند أصحاب هذه النظرية الي مجموعة من المبررات أهمها: [١٧]

- لا تنطبق هذه الامتيازات (المعلومات غير المفصح عنها) على أشياء ملموسة معينة في حد ذاتها.
- يجد المدافعون عن هذه النظرية أنه من الغريب وحتى غير الصحيح التفكير في المعلومات غير المفصح عنها على أنها حق ملكية لأنه، على عكس المعلومات السرية، حيث قد يكون لشخصين أو أكثر في نفس الوقت حقوق ملكية كاملة على نفس الشيء، فإن الملكية كحق عيني تمنح صاحبها القدرة على الاستيلاء على شيء ما حتى لا يتقاسم الآخرون الولاية القضائية عليه. [١٨]

---

[١٦] داود، منصور. (٢٠١٦). حماية المعلومات السرية " غير المفصح عنها " بين اتفاقية تريبس والغياب التشريعي الجزائري. مجلة دراسات وأبحاث، ع٢٢، ص ٦١.

[١٧] محيرز، ضياء خالد عمر. (٢٠١٣). النظام القانوني لحماية المعلومات غير المفصح عنها: دراسة مقارنة (رسالة دكتوراه). جامعة القاهرة، القاهرة، ص ٢٣١.

[١٨] هارون، جمال حسني، والزعبي، محمد يوسف. (٢٠٠٣). الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني: دراسة مقارنة (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة عمان العربية، عمان، ص ١٢٣.

- للمالك الحق الحصري في استخدام ممتلكاته والاستفادة منها، كما يسمح له باستخدامها واستغلالها والتخلص منها، في حين أن مالك المعلومات غير المفصح عنها لديه سلطة استغلالها والتخلص منها فقط، إلا أنه لا يسمح له باستخدامها لتحقيق مكاسب شخصية.
- لا يمكن أن تكون المعلومات غير المفصح عنها موضوع مطالبة ملكية بسبب طبيعتها غير المادية وكذلك حقيقة أن القانون لا يعترف بها كممتلكات، وحتى لو كان من الممكن امتلاكها، فإن القيام بذلك لن يمنح سوى الحائز سلطة مادية على الأشياء غير المادية. [١٩]
- إن الافتراض بأن حق الملكية دائم والحق المطلق يتعارض مع فكرة أن المعلومات السرية هي موضوع حق الملكية، فإذا تغير المالك أو تم تمديد مدة الإقامة، يظل الحق ساري المفعول حتى يتم إتلاف الموقع الأصلي للحق، ولما كانت المعرفة التي تعتبر سرا تجاريا مرتبطة بجانب السرية، فإن صاحبها إذا ظل سريا قد يستفيد من مزاياها ويحفظ حقوقه عليها، والعكس صحيح، ونتيجة لذلك، فهو حق غير دائم. [٢٠]

وبغية حماية المعلومات غير المفصح عنها، يبتعد هذا الاتجاه عن ربط الحقوق والالتزامات بمفهوم الملكية، ويحدد بدلا من ذلك نطاق ومضمون تلك الحقوق والالتزامات فيما يتعلق بتلك المعلومات.

ثانيا: نظرية حقوق الملكية:

يُشدِّد أنصار هذا المنظور على إمكانية حماية المعلومات الخاصة بحقوق الملكية، ويقدِّمون دعمًا لحججهم من خلال: [٢١]

يتميز المالك بتخصصه في المعلومات غير المفصح عنها، حيث يتسلط على هذه المعلومات، ويعود عليها بالفائدة، ويظهر كصاحب لها، في حين يلزم الأطراف الأخرى بالاحترام والامتثال لحقوقه من خلال النظر في محتوى الحق، وهذا التخصص يشمل أيضًا الأمور الغير مادية (الأخلاقية) التي يُنتِجها العقل والإبداع، وهذا النهج لا يتبع التقسيم التقليدي بين الحقوق العينية والحقوق الشخصية، بل يبرز محتوى الحق، حيث

---

[١٩] كنعان، نواف سالم، ونجيده، علي. (١٩٨٨). حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته. مكتبة الإدارة، مج ١٥, ع ٢، ١٠٩.

[٢٠] محيرز، ضياء خالد عمر، مرجع سابق، ص ٢٣١.

[٢١] فيلالي، أسماء. (٢٠٢٢). حقوق الملكية الفكرية للمصنفات المعلوماتية. مجلة آفاق علمية، مج١٤, ع١، ص ٦٣٢.

يمكن لصاحب الحق ممارسة سيطرته دون الحاجة لوساطة شخص آخر، ومن ثم، ليس هناك مشكلة قانونية تمنع التعرف على حق الملكية في المعلومات غير المفصح عنها.

بالإضافة إلى ذلك، عندما يتم اكتشاف واستخدام معلومات سرية (غير معلنة) من قبل أفراد آخرين، طالما أن ذلك يتم بطرق قانونية ومستقلة، فإن المالك الأصلي لهذه المعلومات لن يفقد حقه في امتلاكها، وسيكون له الحق في الاحتفاظ بها ومنع الآخرين من استخدامها ما داموا لم يفعلوا ذلك بالفعل، وهذا التفرد غير المقيد ينطبق على جميع المنافسين الذين لم يستفيدوا بعد من تلك المعلومات. [٢٢]

ثلاثة حقوق أساسية تنتمي إلى مالك المعلومات السرية (غير المفصح عنها): حق الاستخدام، وحق الاستغلال، وحق التخلص.

وبناءً على الرأي السابق، يمكن اعتبار حق الملكية في المعلومات السرية (غير المفصح عنها) كحق غير دائم. يعتمد ذلك على الحفاظ على السرية كشرط أساسي، حيث يتعين الاحتفاظ بها للمحافظة على صلاحية حق الملكية في تلك المعلومات. إذا لم يتم الامتثال لهذا الشرط، يمكن أن تفقد ملكية تلك المعلومات وتصبح معرفة عامة. [٢٣]

يمكن تصنيف المعلومات غير المفصح عنها كجزء من الملكية الفكرية وفقًا لاتفاقية تريبس. ورغم أنها ليست تصنف على أنها حق من حقوق الملكية التقليدية، يمكن استنتاج هذا من أن التريبس قامت بتنظيم المسائل المتعلقة بانتهاك المعلومات السرية في سياق منافسة عادلة بدلاً من منح حقوق ملكية. [٢٤]

اتفاقية تريبس بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة التي تم تبنيها عام ١٩٩٥ تمثل نقطة تحول مهمة في مجال حقوق الملكية الفكرية، حيث تم إدراج المعلومات غير المفصح عنها ضمن نطاق الحماية لأول مرة، وهذه الاتفاقية قدمت أحكاماً خاصة تختص بالمعلومات غير المفصح عنها والتزمت الدول

---

[٢٢] التميمي، عبد العزيز بن ناصر بن عبد العزيز. (٢٠٢٠). حقوق المؤلف: دراسة فقهية تطبيقية مقارنة بالنظام السعودي. مجلة قضاء، ع١٧، ص ٧٨.

[٢٣] العماري، حبيب عبيد مرزة، والأسدي، عبد الرسول عبدالرضا. (٢٠١٩). تنازع الاختصاص التشريعي بشأن حق المؤلف واستغلاله. مجلة جامعة بابل – العلوم الإنسانية، مج٢٧, ع٣، ص ٩٧.

[٢٤] بدوي، محمد محمود جابر. (٢٠٢١). نحو نظرة تصحيحية لطبيعة حق المؤلف. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع٣٦, ج٢، ١٢٧٥.

الأعضـــاء بحمايتها وإدراجها ضـــمن مفاهيم الملكية الفكرية [٢٥]،ومن المهم أن نلاحظ أن هناك قوانين واتفاقيات ســـابقة كانت قد تناولت هذا الموضـــوع قبل تريبس، فقد تضـــمن القانون الأمريكي والإنجليزي تشريعات تهدف إلى حماية المعلومات غير المفصح عنها من خلال مكافحة المنافسة غير المشروعة، وعلى سبيل المثال، اتفاقية باريس التي تمت في عام ١٨٨٣ قامت بحماية تلك المعلومات بناءً على دعوى المنافسة غير المشروعة، مشددة على ضرورة عدم التلاعب بالمنافسة الشرعية، وقبل تريبس، كان هناك اتفاقيات أخرى تسعى لحماية المعلومات غير المفصح عنها، مثل اتفاقية التجارة الحرة لشمال أمريكا أو نافتا التي تم توقيعها في عام ١٩٩٣، وهذه الاتفاقية هي اتفاقية إقليمية بين الولايات المتحدة وكندا والمكسيك وهدفها تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية، ولذا، جعلت نفسها ملزمة بحماية الأسرار التجارية وضمتها ضمن نطاق حقوق الملكية الفكرية.

كما يجب أن نلاحظ أن تنظيم المعلومات غير المفصـــح عنها يتم وفقًا للوســـائل القانونية الوطنية والدولية المتاحة للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية وتعزيز الابتكار، حيث تقوم هذه الحماية عادة على إيداع طلبات التسجيل في مراكز ومعاهد الملكية الفكرية المختصة، فهناك بعض التشريعات، مثل التشريع الأمريكي على سبيل المثال، يتطلبون الإيداع حتى فيما يتعلق بالملكية الأدبية والفنية، ومرة واحدة يتم منح الحماية، يتم تنظيم الملكية الفكرية وفقًا لمبدأ الإقليمية، مما يســمح للأصـــحاب بالاســتفادة من حقوقهم في مجموعة متنوعة من الأماكن والسياقات.

ثالثا: النظرية المختلطة:

تتبنى هذه النظرية مبدأً يقضي بأن حقوق الملكية الفكرية تكون مزدوجة الطابع، مما يعني أن لها جوانب أدبية ومالية على حد ســواء، وبإمكان أي من هذين الجانبين أن يكون موجودًا بشــكل مســتقل عن الآخر، حيث يتم دعم هذا الاستدلال من قبل وجهة النظر السائدة في القانون والقضاء، والتي تعتبرها الاتجاه الرئيسي في تنظيم حقوق الملكية الفكرية، ويتعامل الحق الأخلاقي كحق شـــخصـــي يمكن مقارنته بحقوق أخرى مثل حق الأبوة وفقًا للعلماء. [٢٦]

---

[٢٥] براهيمي، نوال. (٢٠١٧). الحمـــاية القانونية لبراءة الاختراع من خلال اتفاقية التريبس. مجلة آفاق للعلوم، ع٩، ص ٢١٤.

[٢٦] ناصـــري، ســـمية، وبركات، كريمة. (٢٠١٩). حماية حقوق الملكية الفكرية: الطريق نحو تحقيق التنمية الاقتصادية: قراءة إحصائية في طلبات معاهدة البراءات: منظمة الويبو أنموذجا. مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، ع٣، ص ٨٩.

تمتاز هنا بوجود آراء متباينة حول كيفية تصـــنيف الجانب المالي لهذا الحق. بغض النظر عما إذا كان يجب تصنيفه كحق ملكية أم كاحتكار مرن للاستغلال، أو حق أصلي عيني، يُفترض عادةً أنه يجب أن يُعامل على أنه مستقل تمامًا عن الجانب الأخلاقي للحق ولا علاقة له بذلك. [٢٧]

من خلال مقارنة النظريات الثلاث، يُلاحظ الباحث أن الحقوق الفكرية تختلف بطرق متعددة عن مفهوم الحقوق الشخصية، فالحقوق الشخصية تُعرف عادةً على أنها تعود للأفراد ولا يمكن التخلي عنها أو التنازل عنها أو تحويلها، مما يتعارض مع حقوق الملكية الفكرية التي يمكن بيع جزء منها أو التخلي عنها جزئيًا من أجل الاستفادة. ووفقًا لهذه الوجهة نظر، يصعب اعتبار حقوق الملكية الفكرية حقوقًا شخصية، حيث يمكن أن يؤدي ذلك إلى عرقلة التقدم التكنولوجي والفكري وزيادة صـعوبة الاسـتفادة من الإبداعات الفكرية التي تعود بالنفع على الجميع. بالإضـــافة إلى ذلك، يُشـــير الباحث إلى أهمية هذه الحقوق لتقدم الدولة، حيث يعتبر إنتاج مواطنيها من الأفكار والإبداعات محددًا رئيسيًا للتقدم الوطني.

المبحث الثاني

حماية المتعاقدين من إفشاء أسرار التعاقد في عقود المعاوضة والتبرع

تعد حماية السرية في عقود المعاوضة والتبرع من القضايا الحيوية التي تثير اهتمام العديد من المتخصصين في مجال القانون والأخلاق. إن وجود معلومات وبيانات حساسة تتعلق بالأطراف المتعاقدة يتطلب منا إقامة إطار قانوني وأخلاقي صارم لضمان الحفاظ على هذه السرية ومنع إفشائها بطرق غير مشروعة. يركز هذا المبحث على حماية المتعاقدين من إفشاء أسرار التعاقد في عقود المعاوضة والتبرع. سنقوم خلال هذا المبحث بتحليل وتقييم مدى الالتزام بالسرية والضمانات القانونية المتاحة لضمان الحفاظ على سرية المعلومات. تم تقسيم المبحث إلى مطلبين رئيسيين لتناول هذا الموضوع بأقصى تفصيل:

- المطلب الأول: تقدير حماية سرية المعلومات في عقود المعاوضة والتبرع.
- المطلب الثاني: الضمانات القانونية والآثار المترتبة على الحفاظ على سرية المعلومات.

---

[٢٧] علي، مرين ســـاســـي. (٢٠١٦). الحقوق المعنوية والمالية للمؤلف (رسالة ماجستير). المركز الجامعي أحمد زبانة – غليزان، غليزان، ص ٣٣.

المطلب الأول

تقدير نطاق حماية سرية المعلومات في عقود المعاوضة والتبرع

الغرض الرئيسي من الحماية القانونية لأسرار العقود يتجلى في منع الاستخدام غير النزيه لهذه الأسرار وضمان عدم إفشائها للأطراف غير المخولة. هذا الهدف واضح في النصوص القانونية على الصعيدين الدولي والوطني، حيث تعكس اتفاقية التربس (TRIPS) هذا الالتزام في المادة ٥٦، وتشجع القوانين الوطنية على ذلك من خلال تشريعات حماية حقوق الملكية الفكرية. [٢٨] فعلى سبيل المثال، تنص المادة ٥٦ في اتفاقية التربس على التزام الحائز القانوني للمعلومات غير المفصح عنها باتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على هذه المعلومات ومنع تداولها بمعرفة الأشخاص غير المخولين. وعلى الصعيد الوطني، توفر القوانين مثل القانون الاتحادي رقم ١١ لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية الحماية للمعلومات التجارية السرية من خلال المادة ٦٣. هذه المادة تؤكد على وجوب الالتزام بتأمين وحفظ هذه المعلومات لمنع تداولها بمعرفة الأشخاص غير المخولين. ومع ذلك، هناك بعض الحالات التي قد تسمح ببعض الأعمال التي لا تتعارض مع استخدام صاحب السر التجاري، وسنتطرق إلى هذا الموضوع بالتفصيل خلال البحث.

أولا: حقوق صاحب المعلومات السرية في الاحتفاظ والمنع:

يتمتع صاحب المعلومات السرية بحقوق مهمة تتيح له الاحتفاظ بتلك المعلومات ومنع أي اعتداء عليها. يمكن لصاحب السر استخدام واستغلال معلوماته السرية في إطار منشأته، ولديه الحق في منع الأفراد والجهات الأخرى من التصرف في تلك المعلومات بطرق تتعارض مع مفهوم المنافسة التجارية النزيهة. ولهذا السبب، يُعتبر أي فعل ينتهك تلك الحقوق اعتداءً على المعلومات السرية غير المفصح عنها. [٢٩]

وعند توافر الشروط اللازمة، يتم حماية هذه المعلومات قانونيًا وفقًا لأحكام المادة (٦١) من القانون الاتحادي رقم ١١ لسنة ٢٠٢١ المتعلق بتنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية [٣٠]

---

[٢٨] عبد الرحمن، عبد الرحيم عنتر. (٢٠٠٩). حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص ٤٧٧ وما بعدها.

[٢٩] بدوي، بلال عبد المطلب. (٢٠٠٦). تطور الآليات القانونية لحماية حقوق الملكية الصناعية، دار النهضة العربية، ص ١١٦؛ المجالي، فارس مصطفى. (٢٠٠٨). حماية المعلومات غير المفصح عنها في قوانين الملكية الفكرية، دراسة مقارنة رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ص ٢٣٥.

[٣٠] المادة (٦١) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية. والتي نصت على أنه "تتمتع بالحماية طبقاً لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية، المعلومات غير المفصح عنها، بشرط أن يتوافر فيها ما يأتي:

وقد أشـار المشـرع الفرنسـي لهذه الشـروط في المادة الأولي من قانون سـرية الأعمال (القانون رقم ٢٠١٨-٦٧٠ المؤرخ ٣٠ يوليو ٢٠١٨)، حيث نصـــت على أنـه " تُحمي أي معلومة تلتقي بالمعايير التالية بموجب حقوق الملكيـة الفكريـة: ليســت، بذاتها أو في تكوينها وتجميع عناصـــرها الدقيق، معروفة عمومًا أو متاحة بسهولة للأشخاص الملمين بهذا النوع من المعلومات نظرًا لقطاع نشاطهم.

٢.لها قيمة تجارية فعلية أو محتملة بسبب طابعها السري.

٣. تُخضع لتدابير حماية معقولة من قبل حاملها الشرعي، مع مراعاة الظروف، للحفاظ على طابعها السري".
[٣١]

ويكون لصـاحب المعلومات السـرية الحق في الاحتفاظ بها واسـتخدامها، وكذلك الحق في منع الأشـخاص من التعدي عليها بـأي طريقـة. بـالإضـــافة إلى ذلك، يمكن لصـــاحب المعلومات الســـرية أن يتخذ الإجراءات الضرورية لمنع أي اعتداء عليها والحصول على حق استغلالها كسلعة تجارية. تلك الحقوق مضمونة بموجب المادة (٦٢) من ذات القانون، [٣٢]

وقد أكد المشرع الفرنسي على هذا المبدأ من خلال قانون سرية الأعمال لعام ٢٠١٨ في المادة (L. 151-2)، حيث نصت المادة على أنه "المالك الشرعي لسر العمل هو الشخص الذي يتحكم فيه بشكل قانوني". [٣٣]

١.السرية، وذلك بأن لا تكون في مجموعها أو في التكوين الذي يضم مفرداتها معروفة أو متداولة بشكل عام لدى المشتغلين بالفن الصناعي الذي تقع المعلومات في نطاقه.
٢.أن تستمد قيمتها التجارية من كونها سرية.
٣. أن تعتمد في سريتها على ما يتخذه حائزها القانوني من إجراءات فعالة للحفاظ عليها".

[31] LAW no. 2018-670 of July 30, 2018 relating to the protection of business secrets (1). ELI: https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2018/7/30/JUSX1805103L/jo/texte

[٣٢] المادة (٦٢) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية. والتي نصت على أنه أنه "تمتد الحماية التي تقررها أحكام هذا القانون إلى المعلومات غير المفصح عنها، إذا كانت ثمرة جهود كبيرة، وتم تقديمها من قبل صاحب الشأن إلى الجهات الحكومية بناءً على طلبهم، للسماح له بتسويق منتجات كيمائية صيدلانية أو زراعية، وتستخدم مركبات كيميائية جديدة، لازمة للاختبارات الواجب إجراؤها للسماح بالتسويق.
تلتزم الجهات الحكومية التي تتلقى المعلومات الغير مفصح عنها، بحمايتها من الإفشاء والاستخدام التجاري غير المشروع للمعلومات، وذلك من تاريخ تقديم المعلومات إليها وحتى زوال صفة السرية عنها، أو لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أعوام، أي الفترتين أقل.
لا يعتبر تعدياً على حقوق صاحب هذه المعلومات، ما تقوم به الجهات المختصة من الكشف عنها لضرورة تقتضيها حماية الجمهور.
يحق لصاحب هذه المعلومات أو لخلفه القانوني أن يتنازل عنها بعوض أو بغير عِوض".

[33] LAW no. 2018-670 of July 30, 2018 relating to the protection of business secrets. ELI: https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2018/7/30/JUSX1805103L/jo/texte

ثانيًا: الأعمال التي لا تتعارض مع حقوق صاحب الالتزام بسرية المعلومات:

في سياق الالتزام بسرية المعلومات الخاصة بعقدي المعاوضة والتبرع، نصت المادة (٦٥) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية على أنه "لا تعد من قبيل الأفعال المتعارضة مع الممارسات التجارية النزيهة، أي من الأفعال الآتية: الحصول على المعلومات من المصادر العامة.

الحصول على المعلومات نتيجة بذل جهود ذاتية ومستقلة، تستهدف استخراج المعلومات من خلال الفحص والاختبار والتحليل للسلع المتداولة في السوق، والتي تتضمن المعلومات غير المفصح عنها.

الحصول على المعلومات نتيجة جهود البحث العلمي والابتكار والاختراع والتطوير والتعديل والتحسين التي يبذلها مجتهدون مستقلون عن صاحب المعلومات غير المفصح عنها.

حيازة واستعمال المعلومات المعروفة والمتاحة والتي يجري تداولها فيما بين المشتغلين بالفن الصناعي الذي تقع المعلومات في نطاقه". [٣٤]

تقدم هذه المادة، تحليلا للأفعال التي لا تعتبر مخالفة لممارسات التجارة العادلة في سياق الالتزام بسرية المعلومات المتعلقة بعقود المعاوضة والتبرع، ويحدد عدة سيناريوهات يعتبر فيها الحصول على المعلومات مشروعا ولا ينتهك الأسرار التجارية أو ممارسات التجارة العادلة:

١. **الحصول على المعلومات من المصادر العامة:** عندما تكون المعلومات متاحة بسهولة في الملك العام، فإن الحصول عليها لا يشكل انتهاكا لممارسات التجارة العادلة.
٢. **الجهود الذاتية والمستقلة:** المعلومات التي يتم الحصول عليها من خلال البحث والتحليل المستقل، والتي تشمل معلومات غير معلنة، لا تعتبر مخالفة لممارسات التجارة العادلة، وهذا يعني أنه إذا بذل شخص ما جهدا لجمع المعلومات من خلال فحصه واختباره وتحليله للسلع المتاحة للجمهور في السوق، بما في ذلك المعلومات غير المعلنة، فإنه يعتبر إجراء مشروعا.

[٣٤] انظر نص المادة (٦٥) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية.

٣. **المعلومات الناتجة عن البحث العلمي والابتكار:** عندما تكون المعلومات نتاج بحث علمي أو ابتكار أو اختراع أو تطوير أو تعديل أو تحسين من قبل أفراد مستقلين عن مالك المعلومات غير المعلنة، فإنها لا تنتهك ممارسات التجارة العادلة.

٤. **استخدام المعلومات المعروفة داخل الصناعة:** إذا كانت المعلومات معروفة بالفعل ومتاحة ومتداولة بين الأفراد المشاركين في أنشطة صناعية تتعلق بتلك المعلومات المحددة، فإن استخدامها ضمن هذا النطاق الصناعي لا يعتبر انتهاكا.

وفي ذات السياق نص المشرع الفرنسي في المادة :(L. 151-3) على أنه "تشكل أساليب الحصول على سر تجاري بشكل قانوني:

اكتشاف مستقل أو إبداع؛

الملاحظة والدراسة والتفكيك أو الاختبار لمنتج أو شيء تم توفيره للجمهور أو الذي يكون بحوزة الشخص الحاصل على المعلومات بشكل قانوني، ما لم تكن هناك بند عقدي يمنع أو يقيد الحصول على السرية". [٣٥]

ثالثا: النطاق الزماني لحماية المعلومات غير المفصح عنها:

لم تحدد اتفاقية التربس مدة محدّدة لحماية المعلومات السرية، ومنع الاستغلال غير العادل لها ومع ذلك فإن الحماية لن تمتد إلى أجل غير مسمى، وهو ما يحقق الاستفادة للمجتمع، ولكن الاستفادة قد تتم في فترة الحماية من خلال نقلها بالطرق الشرعية كالعقود، وفي سياق عقود المعاوضة في التشريع الاماراتي فقد نصت الفقرة الثانية من المادة (٦٢) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية على مدة الحماية أنها لا تزيد عن خمسة أعوام بكل الأحوال، [٣٦]

[35] LAW no. 2018-670 of July 30, 2018 relating to the protection of business secrets. ELI: https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2018/7/30/JUSX1805103L/jo/texte

[٣٦] نص الفقرة الثانية من المادة (٦٢) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية والتى تنص على أنه "٢. تلتزم الجهات الحكومية التي تتلقى المعلومات الغير مفصح عنها، بحمايتها من الإفشاء والاستخدام التجاري غير المشروع للمعلومات، وذلك من تاريخ تقديم المعلومات إليها وحتى زوال صفة السرية عنها، أو لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أعوام، أي الفترتين أقل".

المطلب الثاني

الضمانات القانونية والآثار المترتبة على الحفاظ على سرية المعلومات

تُعتبر العقود واحدة من الوسائل الرئيسية لحماية سرية المعلومات، حيث يمكن للأطراف المتعاقدة تحديد مدى التزاماتهم المتعلقة بالمعلومات السرية بحرية وفقًا للظروف الفردية. هذا يمنح العقد مرونة كبيرة وفعالية حسب الحاجة، فعلى سبيل المثال، يُمكن لصاحب المعرفة الفنية أن يُفرض شروطًا على المتعاقدين معه في عقدي المعاوضة أو التبرع للحفاظ على السرية ومنع الوصول غير المصرح به إلى تلك المعرفة، فعندما تشمل العقود معلومات سرية، غالبًا ما تتضمن شروطًا صريحة تلزم أطراف العقد بالحفاظ على سرية تلك المعلومات، ففي عقد الهبة أو التبرع يجوز للواهب مع بقاء فكرة التبرع أن يشترط على الموهوب له القيام بالتزام معين ويعتبر هذا الالتزام عوضاً، وهذا ما أكدت عليه المادة (٦١٤) من قانون المعاملات المدنية الاماراتي. [٣٧]

عند التفاوض حول هذه العقود، يتم تحديد نطاق السرية بوضوح، بما في ذلك المعلومات التي يجب الحفاظ على سريتها ومنع الوصول إليها، حيث يُمكن أن تحدد العقود أيضًا الأطراف المسموح لها بالاطلاع على الأسرار ومدة الالتزام بالسرية، وفي حالة عدم الامتثال لشروط العقد، يمكن لصاحب المعلومات اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالالتزام بشروط الكتمان والمحافظة على السرية، وبشكل عام، تعتبر العقود أساسًا للحماية القانونية للمعلومات السرية عندما تحتوي على شروط صريحة للحفاظ على السرية. [٣٨]

كما أن المنافسة تعتبر أساسا للأنشطة التجارية ويجب أن تكون مشروعة وتقوم على مبادئ النزاهة والأمانة، حيث يجب أن تكون خالية من الغش والاحتيال، وأي استخدام لوسائل غير مشروعة يعتبر انتهاكًا لحقوق الآخرين، وإذا تجاوزت المنافسة الشريفة واستخدمت تكتيكات وسلوكيات غير مشروعة، فإن ذلك يستدعي المسائلة القانونية، وقد حدد المشرع الاماراتي الأعمال التي تعد منافية مع الممارسات العقدية والتجارية

[٣٧] انظر نص المادة (٦١٤) من قانون ٥ لسنة ١٩٨٥ بشأن إصدار قانون المعاملات المدنية، الجريدة الرسمية العدد ١٥٨السنة الخامسة عشر بتاريخ ٢٩-١٢-١٩٨٥م.

[٣٨] عبيدات، إبراهيم محمد. (٢٠١٢). النظام القانوني للأسرار التجارية .. دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة عين شمس، القاهرة، ص ٢٨.

النزيهة وذلك في نص المادة (٦٤) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية، [٣٩]

وتُعتبر المطالبة بالتعويض وسيلة علاجية في حالة عدم الالتزام بعقود المعاوضة وفقًا للقانون الإماراتي، حيث جاء ذلك في المادة (٦٧) من ذات القانون، وتهدف هذه الوسيلة إلى توفير وسائل حماية ضد الأفعال غير المشروعة والانتهاكات لأسرار الأعمال، فإذا تم تحقيق الشروط والمعايير اللازمة، وقضى القضاء بالمسؤولية، يمكن تقديم دعوى للحصول على تعويض عن الضرر الذي تكبده الشخص الذي تعرض للاعتداء عليه بموجب ما يُعرف بدعوى التعويض. حيث تنص المادة على أن "مالك سند الحماية أو من تم منحه ترخيصًا له بموجب سند الحماية يمكن له أن يتقدم بدعوى للمحكمة للحصول على تعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة للانتهاكات والأفعال التي تتعارض مع أحكام هذا القانون." [٤٠]

ففي حالة رفع دعوى تعويضية مرتبطة بانتهاك أسرار تجارية، سواء كانت مسؤولية عقدية أو تقصيرية، يجب على المدعي المتضرر أن يقوم بإثبات عدة معايير وأركان تتعلق بالسرية التجارية، حيث ينبغي عليه أن يظهر أن المعلومات التي تعرضت للاعتداء عليها تعتبر سرية بطبيعتها وأن الحصول عليها ليس أمرًا سهلًا. كما يجب أن تمتلك هذه المعلومات قيمة اقتصادية وأن المالك لها قام باتخاذ تدابير معقولة للحفاظ على سريتها. بالإضافة إلى ذلك، يتوجب على المدعي أن يقدم دلائل تثبت عدم مشروعية الحصول على هذه المعلومات من

---

[٣٩] المادة (٦٤) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية. حيث نصت على أنه " ١. تعد أي من الأفعال التالية متعارضة مع الممارسات التجارية النزيهة، وينطوي على ارتكابها منافسة غير مشروعة وهي على النحو الآتي:

أ. رشوة العاملين في الجهة التي تحوز المعلومات بغرض الحصول عليها.

ب. التحريض على إفشاء المعلومات من جانب العاملين، متى وصلت تلك المعلومات إلى علمهم بحكم وظائفهم.

ج. قيام أحد المتعاقدين في "عقود سرية المعلومات" بإفشاء ما وصل إلى علمه منها.

د. الحصول على المعلومات من أماكن حفظها بأي طريقة من الطرق غير المشروعة كالسرقة أو التجسس أو غيرها.

ه. الحصول على المعلومات باستعمال الطرق الاحتيالية.

و. استخدام الغير للمعلومات التي وردت إليه نتيجة الحصول عليها بأي من الأفعال السابقة مع علمه بسريتها وبأنها متحصله عن أي من هذه الأفعال.

ز. أي أفعال أخرى يعد ارتكابها متعارضاً مع الممارسات التجارية النزيهة.

٢. يعتبر تعدياً على المعلومات غير المفصح عنها، ما يترتب على الأفعال المشار إليها في البند (١) من هذه المادة، من كشف للمعلومات، أو حيازتها، أو استخدامها بمعرفة الغير الذي لم يرخص له الحائز القانوني بذلك".

[٤٠] انظر نص المادة (٦٧) من قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية.

المدعى عليه، كما يجب عليه أن يثبت أن المدعى عليه حصــل على هذه المعلومات بطريقة غير قانونية وأنه قام بالإفشاء والكشف عنها بطريقة تنتهك القانون، وذلك رغم الإجراءات المتخذة لحمايتها، فإذا فشل المدعي المتضرر في إثبات هذه العناصر والمعايير المطلوبة في دعوى التعويض، فإن دعواه سيتم رفضها، ولن يتم منح أي تعويضــات تعوض عن الضــرر الذي لحق به، مما ينجم عنه التزامات أخرى تهدف إلى الحفاظ على نشاطاته التجارية وأسرارها. [٤١]

كذلك الحال في القانون الفرنسي في عقود المعاوضة الملزمة للجانبين يجوز للقاضي عند عدم الالتزام بأسرار العقد أن ينفذ "أي تدبير متناسب يحتمل أن يمنع أو يضع حدا لمثل هذا الانتهاك" (المادة L152-3 من القانون التجاري الفرنســي) لمعاقبة مرتكب الانتهاك ولتعويض الضــرر الذي لحق بالشــركة، ويجوز لها على وجه الخصــوص أن تحظر اســتمرار اســتخدام المعلومات المحمية ، وطرح المنتجات في الســوق التي تنتج عن انتهاك الأسرار التجارية، وتأمر باستدعاء أو تدمير المنتجات المتنازع عليها، ويحق له أيضا أن يأمر، كتدبير احترازي، بدفع تعويض للطرف المتضــرر عندما يبدو هذا المبلغ معقولا أكثر من تدابير الحظر المذكورة أعلاه، ويجوز فرض دفع هذا التعويض على مرتكب انتهاك السرية حتى لو لم يكن يعلم أن شخصــا آخر قد حصل على المعلومات السرية بصورة غير مشروعة. [٤٢]

بالإضافة إلى التدابير العاجلة ، يحدد القاضي في الوقت المناسب مقدار الأضرار المستحقة للطرف المتضرر، مع مراعاة العواقب الاقتصــادية الســلبية للانتهاك والتحيز الأخلاقي الناجم والأرباح التي حققها المؤلف، كما نص المشرع على فرض عقوبات أشد على الدعاوى القضائية (الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة ، كما ينص على أنه يجوز فرض غرامة مدنية تصــل إلى ٢٠ في المائة من مبلغ المطالبة بالتعويض عن الأضرار على أي طرف احتج بالحق في الأسرار التجارية بطريقة ممددة أو مسيئة (المادة L152-6 من القانون التجاري الفرنســي)، وفي حالة عدم وجود مثل هذا الطلب, الغرامة المدنية قد لا تتجاوز ٦٠,٠٠٠ يورو.

دون المساس بممارسة حقوق الدفاع ، يجوز للقاضي أن يقرر أن الإجراءات وتسليم القرار يجب أن تتم في جلسة سرية ، وتقييد إبلاغ الوثائق ، وتكييف أسباب قراره ونشره "لاحتياجات حماية قانون الأعمال".

[٤١] محرز، أحمد محمد. (١٩٨٨). الحق في المنافسة المشروعة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ط١، ص ٣١٥

[42] Alert. (2018). The Adoption of the French Law on the Protection of Trade Secrets. https://www.whitecase.com/insight-alert/adoption-french-law-protection-trade-secrets.

الخاتمة

في الختام ، فإن المشـهد القانوني المحيط بالسـرية في عقود المعاوضـة والتبرع متعدد الأوجه وحرج. وهو يشـمل مزيجا من اللوائح الدولية والوطنية، فضـلا عن النظريات القانونية المختلفة، مثل الحقوق الشـخصـية وحقوق الملكية والنهج المختلط. تعد حماية الأسرار التعاقدية أحد الاعتبارات الأساسية ، حيث تضمن الحفاظ على المعلومات وعدم الكشـف عنها للأطراف غير المصـرح لها، حيث تقدم كل من القوانين الإماراتية والفرنسية أحكاما شاملة لحماية الأسرار التجارية، مما يسمح بالتعويضات القانونية ، بما في ذلك مطالبات التعويض، ومع ذلك ، يجب تلبية المتطلبات الصارمة لإثبات الانتهاكات والمطالبات بنجاح. في هذا السياق، تلعب العقود دورا محوريا في الحفاظ على السرية، مما يسمح للأطراف بتحديد نطاق وشروط عدم الإفصاح. وعلاوة على ذلك، يتم التأكيد على الحاجة إلى المنافسـة العادلة، حيث يحظر كلا النظامين القانونيين الأفعال غير المشروعة، ويحافظان على الممارسات التجارية العادلة. الرحلة القانونية المتعلقة بالسرية في هذه العقود ديناميكية ، مع تطور المبادئ والحماية، وتوصـل الباحث في ختام هذه البحث الي مجموعة من النتائج والتوصيات والتي نذكرها علي النحو التالي:

أولا: النتائج:

١. تتطلب السـرية في عقود المعاوضـة والتبرع أسـاسـا قانونيا قويا يشـمل اللوائح الدولية والوطنية.
٢. تمنح كل من القوانين الإماراتية والفرنسـية مالكي المعلومات غير المفصـح عنها حقوق الحفاظ على السـرية ومتابعة التعويض عن الانتهاكات، مع شـروط ومعايير محددة للمطالبات.
٣. تتوقف الحماية القانونية للمعلومات السـرية على طبيعتها وقيمتها الاقتصـادية والتدابير المعقولة المتخذة لحمايتها.
٤. تلعب العقود دورا محوريا في الحفاظ على السرية، مما يسمح للأطراف بوضع شروط والتزامات صريحة.
٥. في حالة انتهاك السرية، تسمح الأنظمة القانونية باستخدام تدابير متناسبة وتعويضات وعقوبات، بما في ذلك الغرامات المدنية للمطالبات التعسفية.
٦. يمكن إجراء الإجراءات والقرارات القانونية في جلسات سرية لحماية المصالح التجارية والأسرار التجارية.

ثانيا: التوصيات:

١. ضـــمان الامتثال الكامل للوائح الدولية والوطنية المتعلقة بالســـرية في عقود المعاوضـــة والتبرع، مع مراعاة المبادئ القانونية المتطورة.
٢. إعطاء الأولوية لإنشـــاء اتفاقيات تعاقدية قوية تحدد بوضـــوح نطاق الســـرية والأطراف المصرح لها ومدة الالتزامات.
٣. التمسك بالمعايير الأخلاقية وممارسات المنافسة العادلة لمنع الأعمال غير القانونية التي تعرض الأسرار التجارية والمعلومات السرية للخطر.
٤. استخدام تدابير أمنية صارمة لحماية المعلومات السرية، بما في ذلك ضوابط الوصول والتشفير والأمن المادي.
٥. في حالات انتهاك السرية، اتبع على الفور سبل الانتصاف القانونية، مع إثبات الالتزام بالشروط والمعايير اللازمة.
٦. الحفاظ على الوعي بالتطورات القانونية في مجال الســـرية وتكييف تدابير الحماية وفقا لذلك، مع الاعتراف بالطبيعة الديناميكية لهذا المشهد القانوني.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الكتب

١. ابن تيمية أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت ٧٢٨هـ/ ١٣٢٨م) مجموع الفتاوى د.ط ٣٧م (تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة،١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م ج ٢٩

٢. جاك ،غستان، المطول في القانون المدني، تكوين العقد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ،

٣. الجرجاني علي بن محمد (ت ٨١٦هـ/ ١٤١٣م) التعريفات ١ , ١م (تحقيق جماعة من العلماء) دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م

٤. حجازي، عبد الحي. (١٩٥٤). النظرية العامة للالتزام، ج ٢، مصادر الالتزام، مطبعة نهضة مصر،

٥. الحكيم، عبد المجيد. (١٩٧٧). الموجز في شرح القانون المدني، مصادر الالتزام، ط٤ ، توزيع المكتبة القانونية – بغداد،

٦. الزرقا، مصطفي أحمد. (٢٠١٣). المدخل الفقهي العام. دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع السلسلة: الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، ج١ ،

٧. سماحي، خالد. (٢٠١٤). أهمية التمييز بين عقود المعاوضات والتبرعات. دراسات قانونية، ع٢٠ ،

٨. السنهوري، عبد الرزاق. (٢٠٠٩). الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج ١، م ١، نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان، ص١٧٤ .

٩. عبد الرحمن، عبد الرحيم عنتر. (٢٠٠٩). حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،

١٠. كنعان، نواف سالم، ونجيده، علي. (١٩٨٨). حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته. مكتبة الإدارة، مج ١٥ ع ٢ ،

١١. محرز، أحمد محمد. (١٩٨٨). الحق في المنافسة المشروعة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، ط١ ،

ثانيا: الرسائل العلمية

١. بدوي، بلال عبد المطلب. (٢٠٠٦). تطور الآليات القانونية لحماية حقوق الملكية الصناعية، دار النهضة العربية، ص ١١٦؛ المجالي، فارس مصطفى. (٢٠٠٨). حماية المعلومات غير المفصح عنها في قوانين الملكية الفكرية، دراسة مقارنة رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ص ٢٣٥.

٢. سرور، عبدالرحمن أحمد ناجي. (٢٠١٤). أثر العمى في عقود المعاوضات والتبرعات: دراسة فقهية مقارنة (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة جرش، جرش، ص ٢٨.

٣. الشرفات، محمد عطا جريد. (٢٠١٣). اختلاف المتعاقدين في عقود التبرعات المالية: دراسة فقهية مقارنة مع القانون المدني الأردني (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، ص ٢٢.

٤. العاني، محمد غسان صبحي. (٢٠١٦). الإخلال بالتزام السرية في عقد نقل التكنولوجيا: دراسة مقارنة (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة الشرق الأوسط، عمان، ص ١٧.

٥. علي، مرين ساسي. (٢٠١٦). الحقوق المعنوية والمالية للمؤلف (رسالة ماجستير). المركز الجامعي أحمد زبانة – غليزان، غليزان، ص ٣٣.

٦. محيرز، ضياء خالد عمر. (٢٠١٣). النظام القانوني لحماية المعلومات غير المفصح عنها: دراسة مقارنة (رسالة دكتوراه). جامعة القاهرة، القاهرة، ص ٢٣١.

٧. هارون، جمال حسني. (٢٠٠٣). الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني: دراسة مقارنة (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة عمان العربية، عمان، ص ١٢٣.

ثالثا: الأبحاث والمقالات والمجلات العلمية

٨. بدوي، محمد محمود جابر. (٢٠٢١). نحو نظرة تصحيحية لطبيعة حق المؤلف. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع٣٦, ج٢، ١٢٧٥.

٩. براهيمي، نوال. (٢٠١٧). الحماية القانونية لبراءة الاختراع من خلال اتفاقية التريبس. مجلة آفاق للعلوم، ع٩، ص ٢١٤.

١٠. التميمي، عبد العزيز بن ناصر بن عبد العزيز. (٢٠٢٠). حقوق المؤلف: دراسة فقهية تطبيقية مقارنة بالنظام السعودي. مجلة قضاء، ع١٧، ص ٧٨.

١١. الجبوري، ميثاق طالب عبد حمادي، و الجبوري، ضحي حامد عليوي سلمان. (٢٠٢٣). نطاق الالتزام بالسرية في مفاوضات عقود التجارة الدولية: دراسة مقارنة. مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، مج١٥, ع٣ ، ص ١٩٩.
١٢. داود، منصور. (٢٠١٦). حماية المعلومات السرية " غير المفصح عنها " بين اتفاقية تريبس والغياب التشريعي الجزائري. مجلة دراسات وأبحاث، ع٢٢، ص ٦١.
١٣. طلافحة، محمد محمود أحمد. (٢٠١٣). الفقه الإسلامي مصدر القانون المدني: قواعد تفسير العقود في قانون المعاملات المدنية الإماراتي انموذجاً. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، ع ١٥ ، ص ١٤٢.
١٤. العماري، حبيب عبيد مرزة، والأسدي، عبد الرسول عبدالرضا. (٢٠١٩). تنازع الاختصاص التشريعي بشأن حق المؤلف واستغلاله. مجلة جامعة بابل - العلوم الإنسانية، مج٢٧, ع٣، ص ٩٧.
١٥. فيلالي، أسماء. (٢٠٢٢). حقوق الملكية الفكرية للمصنفات المعلوماتية. مجلة آفاق علمية، مج١٤, ع١، ص ٦٣٢.
١٦. ناصري، سمية، وبركات، كريمة. (٢٠١٩). حماية حقوق الملكية الفكرية: الطريق نحو تحقيق التنمية الاقتصادية: قراءة إحصائية في طلبات معاهدة البراءات: منظمة الويبو أنموذجا. مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، ع٣، ص ٨٩.

رابعا: القوانين والتشريعات

١. قانون ٥ لسنة ١٩٨٥ بشأن إصدار قانون المعاملات المدنية، الجريدة الرسمية العدد ١٥٨السنة الخامسة عشر بتاريخ ٢٩-١٢-١٩٨٥م.
٢. قانون اتحادي رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم وحماية حقوق الملكية الصناعية.
٣. القانون الاتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
٤. قانون العقود الفرنسي الجديد، ترجمة عربية للنص الرسمي، جمهورية العراق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الفلوجة، مركز التعليم المستمر ومتابعة الخريجين رقم (٦) ، ترجمة د. نافع بحر سلطان ص ١٧.

خامسا: المصادر الأجنبية

1. At (2018). Te Ed Pa T S ts // wi ig at/ p f la te te se
2. Ba (2019). Ed Pa Cd Y Ri 36(2) 147–174.
3. Ba (2022). Fo la g d ex ts // c 5 S.

4. LAW no 2018-670 of July 30th 2018 relating to the protection of trade secrets (1). URL: https://www.legifrance.gouv.fr/loda/id/JORFTEXT000037085503/.

5. Sjafjell, Beate (2022). PROTECTION OF TRADE SECRETS AND DATA ACCESS IN THE EU: Is the Trade Secrets Directive Fit for the Data Economy? European Intellectual Property Review, 44. 14. 052-075. 10.28932/divr/4/1.5376.

فهرس المحتويات

الملخص ٢

Abstract ٣

المقدمة ٤

مشكلة الدراسة: ٤

تساؤلات الدراسة: ٥

أهداف الدراسة: ٦

منهج الدراسة: ٦

خطة الدراسة: ٦

المبحث الأول ٧

الطبيعة القانونية لمبدأ السرية في عقود المعاوضة والتبرع ٧

المطلب الأول ٩

الأساس القانوني للالتزام بالسرية في عقود المعاوضة والتبرع ٩

المطلب الثاني ١٣

النظريات القانونية حول طبيعة الالتزام بالسرية في العقود ١٣

المبحث الثاني ١٧

حماية المتعاقدين من إفشاء أسرار التعاقد في عقود المعاوضة والتبرع ١٧

المطلب الأول ١٨

تقدير نطاق حماية سرية المعلومات في عقود المعاوضة والتبرع ١٨

المطلب الثاني ٢٢

الضمانات القانونية والآثار المترتبة على الحفاظ على سرية المعلومات ٢٢

الخاتمة ٢٥

قائمة المصادر والمراجع ٢٦